لانه يكره لهم مس الطيب فان لم يكونوا محرمين فانا لا نكره لهم مس الطيب .

وقال اهل الحجاز مالك وغيره لا يغطى رأس المحرم اذا مات ولا يحنط .

وقال محمد بن الحسن اخبرنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد قال سألت عائشة رضي ا عنها عن المحرم يموت فقالت انما هو جسدا فعلوا به كما تفعلون بموتاكم